

وسائل الشيعة

- [310] ورواه الصدوق بإسناده عن إسماعيل الجعفي مثله إلا أنه قال: لا تصل وراءه
- (1). (10752) 4 - وعنه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن اذينة، عن علي بن سعد (1) البصري قال قلت لابي عبد الله (عليه السلام): إني نازل في قوم بني عدي ومؤذنتهم وإمامهم وجميع أهل المسجد عثمانية يبرؤون منكم ومن شيعتكم وأنا نازل فيهم، فما ترى في الصلاة خلف الامام ؟ فقال (عليه السلام): صل خلفه واحتسب بما تسمع، ولو قدمت البصرة لقد سألك الفضيل ابن يسار وأخبرته بما أفتيتك فتأخذ بقول الفضيل وتدع قلبي. قال علي: فقدمت البصرة فأخبرت فضيلاً بما قال، فقال: هو أعلم بما قال، ولكنني قد سمعته وسمعت أباه يقولان: لا تعتد بالصلاة خلف الناصب، واقرأ لنفسك كأنك وحدك. أقول: صدر الحديث طاهر في التقية. (10753) 5 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن أبي عبد الله البرقي أنه قال: كتبت إلى أبي جعفر الثاني (عليه السلام) أيجوز الصلاة خلف من وقف على أبيك وحدك ؟ فأجاب لا تصل وراءه. ورواه الصدوق بإسناده عن أبي عبد الله البرقي مثله (1). (10754) 6 - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، _____ (1) الفقيه 1:
- 249 / 1118. 4 - التهذيب 3: 27 / 95، أورده في الحديث 7 من الباب 33 من هذه الأبواب.
- (1) في المصدر: سعيد. 5 - التهذيب 3: 28 / 89. (1) الفقيه 1: 248 / 1113. 6 - التهذيب 3: 31 / 109، أورده في الحديث 3 من الباب 12 من هذه الأبواب. (*)
-